

واخره عوياً ان الجسد لله رب العالمين على ما نقله ميرك عن الطيبي وفي نسخة  
 صحته بتكيد النون وفضل الجحد وقال المم بروي بتكيد النون  
 وتحتيتها او المنة فيها واحداً تسمى وقال الخفيف فضيل سمع قسداً النون  
 واجب وسفر مع التخفيف قلت ومفهومه ان لا يجوز عزيمه وليس كذلك  
 بل يصح في اربعة اوجها اما التصيب مع القسده بل فظاهر الرض مع القسده  
 في اربعة اسباب الحكاية وكما اجمع التخفيف وجماناً القسده ويحتمل ان  
 يقول اوان يقول الجحد لله ويؤيده ما ذكره المؤلف في تصحيح الصابح  
 وضع الجحد وفضله صروناه يدك كقولهم جمع بينهما السواد ايان الاول  
 جملة اسمية لا تليها التثنية واللام وان الجحد لله متحقق وان مستحق لثوب  
 حملا ولم يجحد ولا تارة جملة فعلية تدل على الجحد والاسم انما هو كناية  
 ان الاول اخبار والثاني افتراض بالعكس وللاذم يجحد التي من جملتها حملا  
 فما ذكره المص في السور في وثق الاول  
**وتقوية** اي على جملة وتغير من الامور الدينية والدنيوية **وتتقوى**  
 اي من التقوية حملة واستعانة ومازما يجب علينا فعله **وتقوى**  
**بالله** من شرب **وتقوى** اي من الاخلاق الدينية **ومن سيات ايماننا**  
 اي من الافعال الدينية **من يهد الله** اي من يريده الله هدايته ويتعلق به  
 عنايته **فلا تضل له** ومن **يضل له** اي من يضل الله ويخذل له لعدم تعلق  
 ارادة الهداية بيمين العناية به **فلا هادي له كما قال** تعالى من هدى الله  
 فهو المهتد ومن **يضل الله** فلا يهدى له ولما مرشدنا وقال عز وجل **انك اهتد**  
 من اجبت ولكن الله يهدي من يشاء في اتيان ضمير المفعول في جانب  
 الهداية وتركه في جانب الضلال لانه يشره الى العائنة **واشهد ان لا اله الا**  
**الله وحده لا شريك له وان شهدنا ان محمد عبده ورسوله** قال اللطيف

ورأى غيره الى قول ونعوذ قال المص في النون  
 اي يحنوا واشهد في الموضعين بالهزة  
 المفعول به لا يرد الا لا يثبت ولا يثبت  
 عن غيره وانما المفعول به هو النفس  
 التي وقيدت لان لا تارة وتثنية  
 كل من الافعال الارادية وبين الشهادة  
 فما ذكره المص في السور في وثق الاول  
 الشهادة ليس على ما ينبغي والاول  
 ان قال كما قبل الضمير المتكلم في  
 الافعال الارادية المذكورة للتكثير  
 مع ان اصحابه المحاضرين والذين  
 ويجوز ان يكون قولهم لسان  
 البشر لوضع وخصص الشهادة  
 اشارة الى ان وجود الشهادة  
 لكل من عاينوه ١٣ ص ١٢٠

نحو

نحوه وتثنيته وتثنيته وغرضه بانه هو بالذمة في الثلاثة اي يحنوا واشهد  
 فيها بالهزة المقتضية على الجزاء لانه صلى الله عليه وسلم لا يشهد ولا يجحد  
 عن يزه وانما يشهد ويحج عن نفسه انتهى فالجحف المناسب للاصل كما  
 نقلنا ان يقول الا يرتعد بدل الثلاثة نعم الواقع في المشكوك والاذكار  
 افعال ثلاثة فلا اذم لوجودها لفظ محله فما وقع في شرح المسكوك من لفظ  
 الثلاثة هو المناسب قال وفيه محض كقولنا لا تارة وتثنيته على كل من افعالها  
 الارادية وبين الشهادة كما ذكره في وجه افتراء شهد ليس على ما ينبغي والاول  
 ان يقال قبل الضمير المتكلم في الافعال الثلاثة المتكلم من معترضها  
 الحاضرين والقائمين ويجوز ان يكون من لسان البشري وخصص  
 الشهادة بالاذم اشارة الى ان وجود الشهادة كقوله عاينه فقله  
 اشارة الى التقوية والى المعنى فاني قلت هذا اللفظ هو مراد المص وقد  
 يظهر **بالتعظيم** اي على جملة **والذي خلقكم من نفس واحدة**  
**وهي ادم وخلق منها نساء وجنات** اي حوله **وبقت نساء** اي نساءها اي بالواحدة  
 وعد ما **رجلا كيزا ونسارا** اي كيزا **وايقوا الله** كما كذبوا ما سئو وقصد  
 فاحدهما من الفقه في الاشارة اليه **الذي نشأ نوك** محققا ليد  
 عاينه في احدى التاينين للكوفيين ويتشد يد هاتين اذغام التاين  
 بعد قلبها في السبع ايمسال بعصمك **بعضا له** اي بالله **والارحام جمع**  
 بالنسب وتتقدم بين والتقول الارحام ان يقطعها في قوله حسنة كقولك مررت بزيد  
 بل هو على انه عطف على الضمير المحرر من يزا علة الجوار وهو جاز على الصحيح  
 خلافاً لما خالف بما حققناه في هاشية تفسير الجليلين وراى به قسماً  
 اسأل الله والله والرحم وقيل الاول للمقسم ثم هذا هو الاصل الاصيل وعلاكم

انظروا في قوله  
 كقولك مررت بزيد  
 علة الجوار وهو جاز على الصحيح